

الوثائق المطلوبة :

- مطلب محرر من طرف المسؤول عن الشركة أو المروج
- عينات من اللبن المزمع تسويقه وتوريجه
- الملف التقني.

مكان تسليم الملف :

إدارة الصيدلة والدواء بوزارة الصحة العمومية

مراحل الخدمة :

- إيداع الملف بإدارة الصيدلة والدواء
- درس الملف من قبل المصالح المختصة بإدارة الصيدلة والدواء
- عرض الملف على اللجنة القومية لتنمية غذاء الرضيع والطفل لإبداء الرأي
- تسليم الرخصة.

مكان إستلام الرخصة :

إدارة الصيدلة والدواء بوزارة الصحة العمومية.

أجل الحصول على الخدمة :

ستون يوما ابتداء من بلوغ المطلب لجهة الإدارة.

المراجع التشريعية والترتيبية :

- القانون عدد 24 لسنة 1983 المؤرخ في 4 مارس 1983
- الأمر عدد 1314 لسنة 1984 المؤرخ في 3 نوفمبر 1984.

الملحق 2 - 12

موضوع الخدمة :

رخصة ترويج بدائل لبن الأم والمواد الشبيهة بها.

شروط الإنتفاع بالخدمة :

خلو الطالب من الموانع القانونية وتونسي الجنسية.